

وسائل الشيعة

[217] 18 - باب وجوب الافطار على المريض الذي يضره الصوم في شهر رمضان وغيره،
ووجوب قضائه (13257) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان
بن يحيى، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام - في حديث - في
قول اﷺ عزوجل " فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا " (1) قال: من مرض أو عطاش، ورواه
الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن العلاء مثله (2). (13258) 2 - محمد بن
علي بن الحسين باسناده عن جميل بن دراج، عن الوليد بن صبيح قال: حمت بالمدينة يوما من
شهر رمضان فبعث إلي أبو عبد الله عليه السلام بقصعة فيها خل وزيت، وقال: أفطر وصل وأنت
قاعد. ورواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج
(1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في أحاديث إفطار المسافر (2) وغير

الباب 18 فيه حديثان 1 - الكافي 4: 116 / 1،

وأورده بتمامه في الحديث 3 من الباب 15 من هذه الابواب. (1) المجادلة 58: 4. (2)
التهذيب 4: 237 / 695. 2 - الفقيه 2: 83 / 370، وأورده في الحديث 3 من الباب 1 من
أبواب القيام. (1) الكافي 4: 118 / 1. (2) تقدم في الاحاديث 2 و 4 و 5 و 13 من الباب 1،
وفي الحديثين 7 و 12 من الباب 15 من هذه الابواب. (*)